

Imam Malik College for Sharia and Law

Aldhakheerah

Faculty Peer-Reviewed Papers | بحوث هيئة
التدريس المحكمة

Peer-Reviewed Papers | البحوث المحكمة

6-2022

The Qur'ānic Comma and Its Impact on the Interpretation of the Noble Qur'ān

Dr. Ali Abdul aziz Sayour

Imam Malik College for Sharia and Law, a.sayour@imc.gov.ae

Follow this and additional works at: <https://aldhakheerah.imc.gov.ae/faculty-peer-reviewed>



Part of the [Islamic Studies Commons](#)

Recommended Citation

Sayour, Dr. Ali Abdul aziz, "The Qur'ānic Comma and Its Impact on the Interpretation of the Noble Qur'ān" (2022). *Faculty Peer-Reviewed Papers* | 15. *بحوث هيئة التدريس المحكمة*.
<https://aldhakheerah.imc.gov.ae/faculty-peer-reviewed/15>

This Article | مقال is brought to you for free and open access by the Peer-Reviewed Papers | البحوث المحكمة at Aldhakheerah. It has been accepted for inclusion in Faculty Peer-Reviewed Papers | بحوث هيئة التدريس المحكمة by an authorized administrator of Aldhakheerah.

مجلة العلوم الإسلامية الدولية



INTERNATIONAL
ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

eISSN: 2600-7096

AN ACADEMIC QUARTERLY PEER-REVIEWED JOURNAL

مجلة علمية محكمة ، ربع سنوية

Vol : 6 Issue : 2 Year : 2022

المجلد: 6 العدد: 2 السنة: 2022

في هذا العدد:

- الفاصلة القرآنية وأثرها في التفسير
علي عبد العزيز سيور
- تجديد الخطاب الديني في المجال العقدي عند حسن حنفي: دراسة نقدية
أسماء محمد توفيق بركات
- القول بالصرفة في إعجاز القرآن الكريم؛ دراسة نقدية
نادية حسن عثمان العمري
- خطورة الكفر والشرك بالله تعالى في ضوء القرآن الكريم
آمال ناصر فضل، السيد سيد أحمد محمد نجم، عبد العالي باي زكوب
- الرواة الذين وصفهم الحافظ أبو الفضل السليماني بوضع الحديث: جمعاً ودراسة
أحمد بن عمر بن سالم بازمول
- حماية الأوطان من الغلو والتطرف من خلال السنة النبوية
إبراهيم بن مصطفى قبيسي
- قاعدة يغتفر في النوافل ما لا يغتفر في الفرائض: دراسة تأصيلية تطبيقية
معاوية محمد موسى أبو سليم
- مشروعية المدفوعات المالية المعاصرة في النظام السعودي والفقهاء الإسلامي
عبدالعزیز حمود عبدالله صائغ، عبدالرحمن عبدالحميد حسانين
- التبرك بالصالحين والاهتمام بآثار السابقين: دراسة عقدية
صالح بن درياش الزهراني
- استحقاق أبي بكر رضي الله عنه للخلافة ودفع الطعون المثارة حوله
فهد بن محمد القرشي
- ضابط شرك الإخلاص دراسة للمسائل المخالفة للإخلاص وتمييز المتفق
لطف الله ملا عبد العظيم خوجه
- المآخذ المشتركة بين الاتجاهات الفلسفية الحديثة في مبدأ الأطراد: دراسة نقدية
عيسى بن محسن بن عيسى النعيمي

eISSN 2600-7096



9 772600 709003



تصدرها

PUBLISHED BY

كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية

FACULTY OF ISLAMIC SCIENCES

AL-MADINAH INTERNATIONAL UNIVERSITY

THE QUR'ĀNIC COMMA AND ITS IMPACT ON THE INTERPRETATION OF THE NOBLE QUR'ĀN

Ali Abdel Aziz Sayour

Assistant Professor at faculty of D'awah and Usuleddin, department of Qur'an and
Sunnah, University Um al-Qura
E-mail: a.sayour@imc.gov.ae

ABSTRACT

The study of the Qur'ānic comma and its impact on the interpretation answers a problem related to the definition of the comma and what is meant by the comma and its importance? What is the impact of the comma on the significance of the belief, jurisprudence and Ethical (purification)? The research aims to reveal what is meant by the comma and its importance. And demonstrate the impact of the effect of the comma in the belief, jurisprudential and the moral rulings. The inductive approach was used to collect some evidence related to the subject, studying and analyzing them to reach the goals. The comma indicated in this saying: {For Allah is All-Powerful, Almighty} in Surat Al-Ahzab that Victory is from God, and that the reasons lead to the victory, and the comma indicated in the Almighty's saying: {but He encompasses all vision. For He is the Most Subtle, All-Aware } in Surat Al-An'am, that seeing is not completely denied because the prevention of seeing is related to the attribute of kindness. In addition, among the examples of the impact of the comma in the jurisprudence rulings as indicated in the Almighty's saying: { But if they settle on divorce, then Allah is indeed All-Hearing, All-Knowing} in Surat Al-Baqarah that the divorce occurs with the utterance of the word divorce. His saying { All-Hearing, All-Knowing} indicates that the occurrence is audible, and examples of the impact of the comma in the ethics by appending the comma to mentioning the names of God Almighty that the believer must behave with it. The research was divided into two chapters, the first: about the comma, its meaning, the way to know the Qurānic comma and the importance of the comma and the attention of scholars to it. The second chapter: the impact of the comma on the significance of the legal rulings, and it has three sections, the first about the impact of the comma on the significance of the belief rulings. The second: the impact of the comma on the significance of the jurisprudence rulings and the third: the impact of the comma on the significance of the moral rulings.

Keywords: *Comma, interpretation, rhetoric, Qur'ān sciences, rulings*

الفاصلة القرآنية وأثرها في تفسير القرآن الكريم

علي عبد العزيز سيور

الأستاذ المساعد في كلية الدعوة وأصول الدين بقسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى.

الملخص

بحث الفاصلة القرآنية وأثرها في التفسير يجيب على مشكلة متعلقة بتعريف الفاصلة وما المراد بالفاصلة وما أهميتها؟ وما أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام العقديّة؟ والفقهية؟ والأخلاقية (التزكية). ويهدف البحث الى الكشف عن بيان المراد بالفاصلة وبيان أهميتها . وبيان أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام العقديّة والفقهية، والأحكام الأخلاقية (التزكية)، وتم اعتماد المنهج الاستقرائي من خلال جمع بعض الشواهد المتعلقة بالموضوع ودراستها وتحليلها للوصول إلى الأهداف، حيث دلت الفاصلة في قوله: ﴿وكان الله قويا عزيزا﴾ في سورة الأحزاب على أن النصر من عند الله والأسباب مظهر النصر، ودلت الفاصلة في قوله تعالى: ﴿وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير﴾ في سورة الانعام على عدم نفي الرؤية بالمطلق لتعلق منع الرؤية بصفة اللطف، ومن نماذج أثر الفاصلة في الأحكام الفقهية دلالة قوله تعالى ﴿وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم﴾ في سورة البقرة بأن الإيلاء لا يقع بمضي المدة بل بإيقاع لفظ الطلاق دل قوله ﴿سميع عليم﴾ على أن وقوع مسموع، ونماذج من اثر الفاصلة في التزكية من خلال تزييل الفاصلة بذكر أسماء الله تعالى التي ينبغي أن يتخلق بها المؤمن، وجاء الكلام على مبحثين ، الأول: الفاصلة معرفتها وأهميتها. وفيه: تعريف الفاصلة القرآنية. وطريق معرفة الفاصلة القرآنية. وأهمية الفاصلة وعناية العلماء بها. والمبحث الثاني: أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام الشرعية. وفيه ثلاثة مطالب الأول عن أثر الفاصلة غي الدلالة على الأحكام العقديّة. والثاني: أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام الفقهية. والثالث: الدلالة على الأحكام الأخلاقية (التزكية).

الكلمات المفتاحية: الفاصلة، التفسير، البياني، علوم القرآن، الأحكام

المقدمة:

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن نبينا محمداً عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الإعجاز القرآني بحر لا ساحل له، وفضاء لا حد له، كما جاء الشأن في وصفه: " وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِئِهِ"¹. وقد اعتنى العلماء بالكشف عن أوجه إعجازه في الآية والجملة والكلمة، وكتبت رسائل في الحديث عن البعد الجمالي للفاصلة القرآنية، وأما الأثر التفسيري لها فجاءت الاشارات إليه قديماً عند أهل التفسير ومنهم على سبيل المثال العلامة الزمخشري في كتابه الكشاف حيث ذكر في بداية سورة البقرة كلاماً وهو يجيب عن الفرق في تنوع الفاصلتين في الحديث عن المنافقين: عند قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة:12] وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:13]

. حيث قال: "فان قلت: فلم فصلت هذه الآية ب: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾، والتي قبلها ب: ﴿لَا

يَشْعُرُونَ﴾؟ قلت: لأن أمر الديانة والوقوف على أن المؤمنين على الحق وهم على الباطل، يحتاج إلى نظر واستدلال حتى يكتسب الناظر المعرفة، وأما النفاق وما فيه من البغي المؤدى إلى الفتنة والفساد في الأرض فأمر دنيوي مبني على العادات، معلوم عند الناس، خصوصاً عند العرب في جاهليتهم وما كان قائماً بينهم من التغاور والتناحر والتحارب والتحازب، فهو كالمحسوس المشاهد ولأنه قد ذكر السفه وهو جهل فكان ذكر العلم معه أحسن طباقاً له"².

وهذا الذي ذكره الزمخشري يشكل مدخلاً قوياً في بيان أثر الفاصلة القرآنية في الكشف عن دلالة الآية ومرادها، وأن الفاصلة ليست أمراً جيء به لجمالية اللفظ فقط وإنما ليضيف معنى، من دونه قد يضيع المعنى ولا يكتمل، وبملاحظة الفاصلة ودلالاتها يتم معرفة المعنى وتحديد المقصود ويرجح المحتمل.

¹ الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، سنن الترمذي، باب: ما جاء في فضل القران، رقم: 2906 (ج5، ص172) جزء من حدث طويل. وضعه الألباني.

² الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج1 ص65).

إشكالية البحث:

ينطلق البحث من خلال التساؤل الذي يرد من القارئ لكتاب الله على سبب التنوع الذي يجده في ختام الآيات القرآنية فتارة تكون الفاصلة بذكر كلمات لها علاقة بمنهج التفكير والبحث مثل: ﴿يَعْقِلُونَ﴾ [النحل:12] ﴿يَنْفَكِرُونَ﴾ [النحل:11] ﴿يَذَكَّرُونَ﴾ [النحل:13] ﴿هُرُوفُونَ﴾ [البقرة:4].

وتارة تكون الفاصلة منتهية باسم من أسماء الله تعالى: ﴿غَنِي حَمِيد﴾ [لقمان:12] ﴿لَطِيفٌ حَبِير﴾ [لقمان:16] ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان:27] ﴿سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [لقمان:28]. إلى غير ذلك من أنواع الفواصل، فما هو أثر اختيار هذه الفواصل على المعنى الذي سبقت له الآية، وهل يمكن أن تكون الفاصلة عاملاً مرجحاً بين الأقوال الواردة على تفسير الآية ومفرداتها.

أسئلة البحث :

- 1- ما المراد بالفاصلة وما أهميتها؟
- 2- ما أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام العقديّة؟
- 3- ما أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام الفقهيّة.
- 4- ما أثر الفاصلة الدلالة على الأحكام الأخلاقية (التزكية).

أهداف البحث :

- 1- بيان المراد بالفاصلة وبيان أهميتها .
- 2- بيان أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام العقديّة
- 3- بيان أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام الفقهيّة.
- 4- بيان أثر الفاصلة الدلالة على الأحكام الأخلاقية (التزكية).

أسباب اختيار الموضوع:

- 1 . تسليط الضوء على أهمية الفاصلة القرآنية في الكشف عن المعنى المراد من الآية.
- 2 . بيان أثر الفاصلة القرآنية في الترجيح بين الأقوال المحتملة الواردة على الآية.

3 . التناسب الدلالي بين الآية والمعنى الذي سيقى له الآية.

الدراسات السابقة:

لقد اعتنى أهل التفسير بدراسة الفاصلة وجاء ذلك في ثنايا كتب التفسير وخاصة منها التي اعتنت بالتفسير البياني مثل الكشاف للزمخشري ومفاتيح الغيب للرازي، والتحرير والتنوير لابن عاشور، ومن لمعاصرين من اعتنى بدراسة الفاصلة بشكل منفصل، فمنهم من اهتم بالبعد الجمالي والبلاغي للفاصلة القرآنية ومنها على سبيل المثال: رسالة ماجستير الفاصلة الرانية وجماليتها في سورتي طه والرحمن الطالب بن يمينه جميلة، في الجزائر، ومنهم من اهتم بجانب المناسبة في بعض سور القرآن من الناحية المعنوية، ومن ذلك: المناسبة بين الفاصلة القرآنية وآياتها دراسة تطبيقية لسورتي الأحزاب وسبأ، رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية بغزة، محمد يوسف هاشم السيد، وكتاب الدلالات المعنوية لفواصل الايات القرآنية د. جمال محمود أو حسان.

وقد امتاز هذا البحث عن ما سبق ذكره بعدم الاقتصار على ما اهتم به معظم من كتب في دلالة الفاصلة بالجانب البلاغي والارشادي، دون الوقوف على الفاصلة وبيان أثرها في التفسير الفقهي والعقدي.

منهج البحث:

وقد اتبعت في البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي، فجمعت بعض الآيات التي يصلح الاستشهاد بها في الموضوع، ومن ثم دراستها دراسة تحليلية من أجل بيان أثرها بالكشف عن المعنى أو الترجيح لبعض المعاني على بعض.

وقد جاء البحث على الشكل الآتي:

المبحث الأول: الفاصلة معرفتها وأهميتها.

المطلب الأول: تعريف الفاصلة القرآنية.

المطلب الثاني: طريق معرفة الفاصلة القرآنية.

المطلب الثالث: أهمية الفاصلة وعناية العلماء بها.

المبحث الثاني: أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام الشرعية.

المطلب الأول: أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام العقديّة.

المطلب الثاني: أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام الفقهيّة.

المطلب الثالث: الدلالة على الأحكام الأخلاقية (التركيبية).

الخاتمة

فهرس المصادر والمراجع..

المبحث الأول: الفاصلة معرفتها وأهميتها.

المطلب الأول: تعريف الفاصلة القرآنية.

تعريف الفاصلة في اللغة:

جاء في لسان العرب تحت "فصل" العديد من المعاني ومنها: "فصل: الفصل بون ما بين الشيئين... وقالوا: الفصل الحاجز بين الشيئين... والفاصلة: الخزرة التي تفصل بين الخزرتين في النظام، وعقد مفصل أي جعل بين كل لؤلؤتين خزرة، وقال الخليل: الفاصلة في العروض أن يجتمع ثلاثة أحرف متحركة والرابع ساكن مثل فعلت، قال: وأواخر الآيات في كتاب الله فواصل بمنزلة قوافي الشعر، جل كتاب الله عز وجل، واحدها فاصلة"³. فالفاصلة في اللغة تطلي على الحد والحاجز بين الشيئين حساً أو معنىً.

تعريف الفاصلة القرآنية في الإصطلاح:

اختلف العلماء في دلالة مصطلح الفاصلة إذا أطلق على النص القرآني، فمنهم من يرى أن المراد بما كلمة آخر الجملة، أي تمام الجمل سواء جاءت في وسط في الآيات القرآنية أو كانت في رؤوس الآيات، قالوا: "أما الفاصلة فهي الكلام المنفصل مما بعده، والكلام المنفصل قد يكون رأس آية وغير رأس آية كذلك... وكل رأس آية فاصلة وليس كل فاصلة رأس آية"⁴.

ومنهم من يرى أن المراد بالفاصلة القرآنية هي رؤوس الآيات حصراً⁵. وذكر السيوطي تعريف الفاصلة بقوله: "الفاصلة كلمة آخر الآية"⁶ وهو ما اختاره من المعاصرين أ.د. فضل عباس فقد ذكر في إعجاز القرآن تعريف الفاصلة بقوله:

³ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، لسان العرب، (ج11ص 521).

⁴ وهو مذهب سيوييه وأبي عمرو الداني، انظر: الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، (ج1، ص53).

⁵ وهو مذهب الجعبري وغالب من تحدث عن علوم القرآن، انظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (1/ 53).

⁶ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ) الإتيان في علوم القرآن. (ج3ص332).

يقصد بالفاصلة القرآنية ذلك اللفظ الذي ختمت به الآية.⁷ واعتمده عبد الفتاح القاضي في كتابه الفرائد⁸.

ووجه تسمية رؤوس الآيات بالفاصلة القرآنية ما جاء في القران من وصف آياته بأنها مفصلة قالوا: "وأما مناسبة فواصل فلقلوه تعالى: ﴿الرَّكَنُ أَهْكَمْتُ أَيْنَهُ ثُمَّ فَضَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود:1]"⁹ فقد جاء في تفسير الآية قولهم: "أنها جعلت فصولا سورة سورة، وآية آية"¹⁰.

والراجح أن المراد بالفاصلة القرنية هو اللفظ الذي ختمت به الآية، وبه يفصل بين الايات، ويعرف ابتداء الاية التالية وانتهاء الاية السابقة، وعليه درج علم القراءات ، وإذا ما أطلقت الفاصلة تبادر إلى السامع أنها آخر كلمة في الآية ، وهو الذي بني هذا البحث على مراعاته والعمل عليه ، والله أعلم،
المطلب الثاني: طريق معرفة الفاصلة القرآنية.

من العلماء من جعل مسألة طريق معرفة الفاصلة القرآنية أي نهاية كل آية في السورة مسألة خلافية بين التوقيف والسماع دائرة بين الرأي والاجتهاد، وعند التحقيق لا يوجد خلاف بين العلماء في أن طريق معرفة رؤوس الآيات في السورة توقيفي سماعي لا اجتهاد فيه وما نقل لنا من خلاف في تحديد بعض رؤوس الآيات فسببه الاختلاف في طريق عد الآيات في المصحف وهو مبني على الرواية والنقل والسماع المتعلق بعد الآيات في المصاحف عند القراء. ولذا قالوا: "لا سبيل إلى معرفة آيات القرآن إلا بتوقيف من الشارع لأنه ليس للقياس والرأي مجال فيها إنما هو محض تعليم وإرشاد"¹¹.

ويستدل لهذا الرأي بكثير من الأدلة ومنها:

1 . ما جاء في سنن أبي داود عن أم سلمة، أنها ذكرت أو كلمة غيرها "قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ﴿[الفاحة:1-4]﴾. يُقَطَّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ الْقِرَاءَةَ الْقَدِيمَةَ ﴿مَلِكِ يَوْمِ

⁷ عباس، أ.د. فضل عباس، اعجاز القران. (ص 214).

⁸ القاضي، عبد الفتاح القاضي، كتاب منظومة الفرائد الحسان في عد أي القران، (ص24).

⁹ الزركشي. البرهان في علوم القرآن، (ج1ص53).

¹⁰ الزمخشري، الكشاف، (ج2ص377)، الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري ومفاتيح الغيب = التفسير الكبير .. (ج17ص313).

¹¹ الزرقاني، محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: 1367هـ) مناهل العرفان في علوم القرآن. (ج1ص340).

الَّذِينَ ﴿[الفاتحة:4]﴾¹². وجه الدلالة أنه صلى الله عليه وسلم كان يقطع ويقف على كل آية فمعنى يقطع قراءته آية آية أي يقف على كل آية وإنما كانت قراءته صلى الله عليه وسلم كذلك ليُعلم الصحابة رءوس الآي.

2. ما أخرج البخاري في صحيحه عن أبي سعيد بن المعلى، قال: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ: " أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَهُهُ مُخَشَرُونَ ﴾ [الأنفال:24]. ثُمَّ قَالَ لِي: «لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قُلْتُ لَهُ: «أَلَمْ تَقُلْ لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ»، قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة:2] «هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ»¹³. وجه الدلالة بيان ان عد آيات السور سبع آيات ولا سبيل الى معرفتها الا بالتلقي.

3. وما أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي مسعود رضي الله عنه، قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»¹⁴. وجه الدلالة تحديد آيتين من السورة ولا يكون بالاجتهاد وإنما بالتلقي والسماع.

4. وما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي بن كعب، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ

¹² أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السنجستاني (المتوفى: 275هـ) سنن أبي داود، صححه الالباني(ج4ص37).

¹³ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، رقم 4474. (ج6ص17).

¹⁴ البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل سورة البقرة، رقم 5009. (ج6ص118).

سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ».. ﴿ [البقرة:255]. قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْدِرِ»¹⁵. وجه الدلالة تحديد آية من سورة ولا يكون ذلك الا بالتوقيف والسماع.

5. أن العلماء عدوا ﴿التَّصَّ (١)﴾ [الأعراف:1] آية ولم يعدوا نظيرها في سورة الرعد وهو ﴿الْمَرَّةُ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ (١)﴾ [الرعد:1] وعدوا ﴿يَسَّ (١)﴾ [يس:1] آية ولم يعدوا نظيرها في سورة النمل وهو ﴿طَسَّ تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ (١)﴾ [النمل:1] وعدوا ﴿عَسَقَ (٢)﴾ [الشورى:2] آيتين ولم يعدوا نظيرها وهو ﴿كَهَيْعَصَ (١)﴾ [مريم:1] آيتين بل آية واحدة، فلو كان الأمر مبنياً على القياس لكان حكم المثلين واحداً فيما ذكر ولم يجيء هكذا مختلفاً¹⁶.

وأما ما نقل عن بعض العلماء في أن تعيين الفاصلة بالاجتهاد فمرادهم الجملة داخل الآية وليس المراد رؤوس الآيات وهو ما يحسن حمل كلامهم عليه قالوا: "فما ثبت أنه صلى الله عليه وسلم وقف عليه دائما تحققنا أنه فاصلة وما وصله دائما تحققنا أنه ليس بفاصلة وما وقف عليه مرة ووصله أخرى احتمال الوقف أن يكون لتعريف الفاصلة أو لتعريف الوقف التام أو للاستراحة والوصل أن يكون غير فاصلة أو فاصلة وصلها لتقدم تعريفها... ذلك لأن محل فصل أي جملة أو وصل أي جملة بالتي تليها أو والوقف على كل كلمة جائز، وكذلك وصل القرآن كله جائز، فاحتاج القياسي إلى طريق تعرفه وضعها العلماء"¹⁷. فيكون مرادهم بالقياسي والاجتهادي الوصل والفصل داخل الآيات وهذا لا خلاف في جواز الاجتهاد فيه.

والذي يترجح مما سبق: أن الفاصلة بمعنى رأس الآية لا خلاف في أنها تؤخذ بالتلقي والسماع والتوقيف ولا مجال للاجتهاد فيها ولم يرد في ذلك خلاف، وما وقع من خلاف في تحديد رأس الآية فمبناه بالاتفاق على السماع واختلاف القراءات وطريق عد الايات في المصاحف عند القراء.

وأما الفاصلة بمعنى الجملة في الكلام مما يحسن الوقف عليه في وسط الآيات، فهذا له مجالين الأول ما نقل لنا بطريق السماع مما يتعلق بأحكام الوقف في وسط الآية، والثاني جواز الاجتهاد في وضع

¹⁵ النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي.. (ج1ص 556).

¹⁶ الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن.. (ج1ص 341).

¹⁷ الزركشي، البرهان في علوم القرآن. (ج1ص 98). السيوطي، الإتقان في علوم القرآن (ج3ص 333).

علامات الوقف للفصل بين الجمل في وسط الآيات لبيان ما يحسن الوقف عليه وغير ذلك، ولا علاقة لهذا القسم بتحديد رؤوس الآيات.

المطلب الثالث: أهمية الفاصلة وعناية العلماء بها.

لا يخفى جهد السلف من في القرون الأولى من الصحابة والتابعين وتابعيهم العناية بكتاب الله تعالى حفظاً وتلاوة وكتابة وقراءة وإقراءً وظهرت عنايتهم بذكر تفاصيل رسمه وعد آياته وحروفه، ومن أهم العلوم التي أفردت للحديث عن الفاصلة القرآنية أي رأس الآية كتب علم عد آي القرآن من مثل كتاب البيان في عد آي القرآن، لأبي عمرو الداني الاندلسي ت 444،¹⁸ ومن المتأخرين كتاب الفرائد الحسان في عد آي القرآن، عبد الفتاح القاضي، مكتبة الدار المدينة المنورة سنة: 1404هـ وكتاب مرشد الخلان إلى معرفة عد آي القرآن، عبد الرزاق علي إبراهيم، المكتبة العصرية صيدا عام 1409هـ، وغيرها من الكتب، وكان الغرض من هذه الكتب تسليط الضوء على علم عد آيات القرآن لمعرفة عدد آيات كل سورة ومحل انتهائها.

كما تظهر أهمية العلم بالفاصلة لما لها من أثر في أبراز وجهه من وجوه الإعجاز، فقد تمت العناية بالفاصلة من جهة البحث عن أوجه الإعجاز فيها، والكشف عن أثرها في إظهار صور من أعجاز القرآن حتى قال بعضهم: " الفاصلة لا أقول من أهم روافد الإعجاز بل هي لب الإعجاز وجوهه " ¹⁹.

وظهرت العناية بالفاصلة في كتب التفسير لما لها من أثر في علم المناسبات والذي ظهر أكثر ما ظهر في كتب التفسير عموماً ومن أشهرها كتاب الكشاف للزمخشري، ومفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للعلامة الرازي ونظم الدرر للبقاعي والبحر المحيط لأبي حيان، والتحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور وغيرها من كتب التفسير القديمة والحديثة. والتي تنوعت المناسبات بين دلالة معنوية أو جمالية كالكشف عن الخصائص الصوتية للفاصلة من جهة ختامها بحرف من حروف المد أو تلك التي تحتّم بحروف القلقة وغيرها من أنواع المناسبات.

وأفرد من صنف في علوم القرآن مباحث متخصصة بعلم الفاصلة القرآنية بحيث لم يخل كتاب من كتب علوم القرآن إلا وقد عقد فصلاً للحديث عن الفاصلة القرآنية ومن أشهرها كتاب علوم القرآن للزركشي والإتقان في علوم القرآن للسيوطي، ومناهل العرفان للشيخ عبد العظيم الزرقاني...

¹⁸ الداني، أبو عمرو الداني الاندلسي ت 444 البيان في عد آي القرآن، ص 6.

¹⁹ أبو حسان، الدكتور جمال محمود أبو حسان، الدلالة المعنوية لفواصل الايات القرآنية دراسة في بيان القرآن الكريم وإعجازه (ص:7).

وذكر صاحب كتاب الفرائد الحسان في عد آي القرآن عددا من الفوائد المترتبة على علم الفاصلة القرآنية فقال: " فوائد معرفة الفواصل: لمعرفتها فوائد جلييلة وفيما يلي أهمها: الأولى: يحتاج لمعرفة الفواصل لصحة الصلاة. فمن لم يكن عالما بالفواصل لا يمكنه أن يأتي بما يصحح صلاته. والثانية: يحتاج إليها للحصول على الأجر الموعود به على قراءة عدد معين من الآيات في الصلاة. والثالثة: كون هذه المعرفة سببا لنيل الأجر الموعود به على تعلم عدد مخصوص من الآيات أو قراءته عند النوم مثلا. والرابعة: توقف معرفة الوقف المسنون على هذا العلم. فالوقف على رؤوس الآي سنة. وإذا لم يكن القارئ على خبرة بهذا الفن لا يتأتى له معرفه الوقف المسنون، وتمييزه من غيره. والخامسة: اعتبار هذا الفن في باب الإمالة، فإن من القراء من يوجب إمالة رؤس آي سور خاصة، فلو لم يعلم القارئ رؤوس الآي لا يستطيع معرفة مواطن التقليل والإمالة"²⁰.

وقد اهتم المعاصرون بعلم الفاصلة القرآنية على شكل كتب أو رسائل جامعية ومنها:

1. الدلالة المعنوية لفواصل الآيات القرآنية دراسة في بيان القرآن الكريم وإعجازه، تأليف الدكتور جمال محمود أبو حسان، ط1 سنة 2010 دار الفتح للنشر الإردن.
2. المناسبة بين الفاصلة القرآنية وآياتها دراسة تطبيقية على سورتي الأحزاب وسبأ، محمد يوسف السيد، الجامعة الإسلامية غزة، رسالة ماجستير. 2009.
3. الفاصلة القرآنية وجماليتها في سورتي طه والرحمن، إعداد: بن يمينة جميلة رسالة ماجستير كلية الآداب عام 2013.

المبحث الثاني: أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام الشرعية.

المطلب الأول: أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام العقدية:

ذكر العلامة الزركشي عند بيانه لأثر الفواصل وتعلقه بما يدل عليه الكلام في صدر الآية عنواناً وسمه بقوله (ائتلاف الفواصل مع ما يدل عليه الكلام) فذكر تحت هذه العنوان أثر فواصل القرآن في تناسبها مع المعنى الذي تتحدث عنه الآية وإلا خرج الكلام عن التناسب والتناسق في المعنى واللفظ، وسمى هذا النوع من الفاصلة التمكين. فقال: " التمكين وهو أن تمهد قبلها تمهيدا تأتي به الفاصلة ممكنة في مكانها...متعلقا معناها بمعنى الكلام كله تعلقا تاما بحيث لو طرحت اختل المعنى واضطرب الفهم"²¹.

²⁰ القاضي، الفرائد الحسان في عد آي القرآن: (ص: 24).

²¹ الزركشي. البرهان في علوم القرآن، (ج1ص 79).

فهو يبين أن الفاصلة مهمة في الكشف عن المعنى المراد، وأن إهمالها في التفسير يضيع المعنى على المفسر، ولذا قال: "وهذا الباب يطلعك على سر عظيم من أسرار القرآن فاشدد يدك به"²². وهذا نماذج من الأمثلة في العقيدة تبين قيمة الفاصلة في الكشف عن المعنى المراد:

المثال الأول: الفاصلة في قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمِنَ الْوَيْحِ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾ [الأحزاب: 25].

محل الشاهد قوله: ﴿قَوِيًّا عَزِيمًا﴾ [الأحزاب: 25]. وجه الدلالة فيها: أثرها في بيان أن الله هو المتصرف في الكون بسبب وبدون سبب، وأن الأسباب لا تخرج عن إرادته. وهذا معنى عقدي مهم عميل القران على بيانه والتأكيد عليه، وقد كان للفاصلة القرآنية أثر في تحقيق هذا المعنى من حيث الدلالة عليه وتأكيده في عقيدة المؤمنين، فقد جاء في نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ما يبين أثر الفاصلة هذه دفع توهم أن يكون سبب هزيمة المشركين قرارهم في الانسحاب، وإنما كان بسبب قوة الله وإرادته بما ألقى في صدورهم من الخوف، قال: "ولما كان الرد قد يكون بسبب من عدوهم، بين أن الأمر ليس كذلك فقال: ﴿وَكَفَى اللَّهُ﴾ [الأحزاب: 25]. أي العظيم بقوته وعزته عبادته، ودل على أنه ما فعل ذلك إلا لأجل أهل الإخلاص فقال: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾. بما ألقى في قلوبهم من الداعية للانصراف بالريح والجنود من الملائكة وغيرهم منهم نعيم بن مسعود كما تقدم. ولما كان هذا أمراً باهراً، أتبعه ما يدل على أنه عنده يسير فقال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾. أي الذي له كل صفة كمال دائماً أولاً وأبداً ﴿قَوِيًّا﴾ لا يعجزه شيء ﴿عَزِيمًا﴾ يغلب كل شيء"²³.

وأوضح هذه المناسبة الزركشي عند بيانه أثر هذه الفاصلة وهي قوله تعالى ﴿وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾. وعلاقتها بصدر الآية ومعناها وهو قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمِنَ الْوَيْحِ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾ [الأحزاب: 25]. فقال: "فإن الكلام لو اقتصر فيه على قوله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾. لأوهم ذلك بعض الضعفاء موافقة الكفار في اعتقادهم أن الريح

²² الزركشي. البرهان في علوم القرآن (ج1 ص 79).

²³ البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: 885هـ) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج15 ص 332).

التي حدثت كانت سبب رجوعهم ولم يبلغوا ما أرادوا وأن ذلك أمر اتفاقي، فأخبر سبحانه في فاصلة الآية عن نفسه بالقوة والعزة ليعلم المؤمنين ويزيدهم يقيناً وإيماناً على أنه الغالب الممتنع، وأن حزيه كذلك، وأن تلك الريح التي هبت ليست اتفاقاً بل هي من إرساله سبحانه على أعدائه كعادته، وأنه ينوع النصر للمؤمنين ليزيدهم إيماناً وينصرهم مرة بالقتال كيوم بدر وتارة بالريح كيوم الأحزاب وتارة بالرعب كبنو النضير...²⁴.

وفي هذه اللفتة التي كشف عنها الزركشي من خلال الفاصلة من بيانه للمعنى المذكور ما يعود بالإبطال على بعض الشبهات التي قد ترد على الذين يقفون مع السبب من دون رؤية المسبب وتصرفه فيه، وكثيراً ما قد يحجب السبب المسبب فيدلس الشيطان على الإنسان عقيدته، فأراد أن يبطل هذه الشبهة ويمحها فذكر هذه الفاصلة والتي من دونها لا يتأتى هذا المعنى الذي أشار إليه الزركشي.

المثال الثاني: الفاصلة في قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: 103].

حيث يتبين أن نفي رؤية الله لا تعني امتناعها بالمطلق. لبناء نفي الرؤية على إرادة اللطف في المنع المذكور في الفاصلة.

وهذا ما ذكره الزركشي بقوله " فإنه سبحانه لما قدم نفي إدراك الأبصار له عطف على ذلك قوله: ﴿اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ خطاباً للسامع بما يفهم إذ العادة أن كل لطيف لا تدركه الأبصار...²⁵. فهو قد رد الفاصلة من قوله: ﴿اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ على صدر الآية من قوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾، وهو بهذا يبين لنا سبحانه أنه احتجب عن العباد باللطف، ولا ينفي إدراك الأبصار له بالمطلق وإنما بصفة اللطف، ليبين لنا تحقق إدراك الإبصار في الآخرة.

وقد رد صاحب الكشاف الفاصلة في اللطيف على صدر الآية وأثنى عليه الرازي من قوله: " وقال صاحب «الكشاف»: ﴿اللَّطِيفُ﴾ معناه: أنه يلطف عن أن تدركه الأبصار بينما هو الخبير الذي يدرك كل لطيف، إذا فهو يدرك الأبصار بلطفه، ولا يخفى شيء عن إدراكه، قال الرازي : وهذا وجه

²⁴ الزركشي. البرهان في علوم القرآن (ج1 ص 79).

²⁵ الزركشي. البرهان في علوم القرآن، (ج1 ص 81).

حسن.²⁶ ولكن لم يعمل الرازي على ربط الفاصلة بأن النفي متعلق بهذا الوصف فإذا شاء أن تراه الأبصار ظهر اللطف بالإذن بالرؤية كما كان اللطف سبباً في منع الرؤية.

وهذا أولى مما ذكره الطبري حيث جعل الفاصلة عائدة على أقرب مذكور وهو قوله: ﴿ وَهُوَ

يُذْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾ أي يدرکہا بصفة اللطف: وهو قوله: ﴿ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام:103]²⁷.

لأن إدراك المبصرات يناسبها الخبير كما ذكر الزركشي، وأما صفة اللطف فتناسب احتجابه سبحانه عن رؤية عباده له في الدنيا إلا إذا شاء أن يكشف لهم الحجاب كما أثبتتها من أثبتها من السلف لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في ليلة الإسراء والمعراج. قال صاحب أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: "اختلف العلماء: هل رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء بعين رأسه أو لا؟ فقال ابن عباس وغيره: " رآه بعين رأسه " وقالت عائشة وغيرها: " لم يره ". وهو خلاف مشهور بين الصحابة وأهل العلم معروف".²⁸

قال ابن الفرس عند قوله تعالى: ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ

﴿ [الأنعام:103] بأن الرؤية تجوز عقلاً فأما القطع بوقوعها فإنما ذلك يستند فيه إلى الشرع. وذكر اختلاف العلماء في ذلك. وبين أن مذهب أهل السنة جواز الرؤية عقلاً إذ كل موجود يصح أن يرى، وأما وقوعها فأهل السنة متفقون على أنه تعالى يرى في الآخرة للأدلة من الكتاب والسنة ومنها وهو أقوى ما يدل عليه قول سيدنا موسى عليه السلام: ﴿ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ﴾ [الأعراف:143].

ومن السنة في صحيح البخاري عن جبريل، قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ

نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ»²⁹.

²⁶ الرازي، تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج13 ص104) الرمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج2 ص54).

²⁷ الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (ج12 ص22).

²⁸ الشنقيطي، أضواء البيان، (ج3 ص9).

²⁹ البخاري، صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى (وجوه يومئذ ناضرة) رقم: 7434، ج9 ص127، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة العصر، رقم: 211، ج1 ص439.

وبين رأي أهل السنة في بيان قوله تعالى: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام:103] بأن معنى معناه لا تدركه إدراك إحاطة به من جوانبه كما تحيط الرؤية بالأجسام. ويجوز أن يريد لا تدركه الأبصار في الدنيا، فهو عام أريد به الخصوص³⁰.

وبذلك نرى أن الفاصلة في هذه الآية ترجح مذهب أهل السنة من حيث وقوع الرؤية في الآخرة بلا خلاف ردا على المعتزلة لكونه احتجب باللفظ ولم يمنع الرؤية بالمطلق، والله أعلم.

المثال الثالث: أثر الفاصلة في بيان طريق الاستدلال في إثبات العقيدة.

يذكر الرازي في تفسيره وينقل عنه الزركشي مختصراً أثر تنوع الفاصلة التي جاءت في أوائل سورة النحل ومناسبتها في الكشف عن الوسائل المناسبة لطرق الاستدلال على مسائل العقيدة، وهذه الآيات هي قوله تعالى: الأولى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾ يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ ﴿١١﴾﴾ [النحل:10-11]

الثانية: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾﴾ [النحل:12].

الثالثة: ﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَنُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَذَكِّرُونَ ﴿١٣﴾﴾ [النحل:13].

فما وجه تنوع الفاصلة بين: ﴿يَتَفَكَّرُونَ / يَعْقِلُونَ / يَذَكِّرُونَ﴾ وعلاقتها مع موضوعها الذي ذكر في الآية.

فقال في فاصلة الآية الأولى التي تتحدث عن أنواع النبات والثمار وختمت بقوله: ﴿يَتَفَكَّرُونَ﴾ بأنه جعل مقطع هذه الآية التفكر لأنه استدلال بحدوث الأنواع المختلفة من النبات على وجود الإله القادر. وهذا بحاجة إلى إعمال فكر ونظر وتأمل فناسب ذكر قوله: ﴿يَتَفَكَّرُونَ﴾.

³⁰ ابن الفرس، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف «بابن الفرس الأندلسي» أحكام القرآن (ج3ص14).

وربط الرازي بين هذه الفاصلة وبين التي تليها وهي قوله: ﴿يَعْقِلُونَ﴾ وقوله: ﴿يَذَكَّرُونَ﴾ بيان أن وجه المناسبة بينهما يقوم على أن الآيات التالية تجيب عن سؤال مقدر، يقول: لم لا يجوز أن يكون المؤثر في هذه النباتات الثمار وتنوعها طبائع الفصول وحركات الشمس والقمر وهذا محض فكر وتأمل؟.

فكان الجواب عن هذا السؤال من وجهين من خلال الآيتين التاليتين: فالأولى: دلالة قوله: ﴿يَعْقِلُونَ﴾ وذلك عن طريق طلب ضرورة أعمال العقل المبطل لقانون التسلسل، من جهة أن العقل لو جوز تأثير حركات الأفلاك على تنوع النبات والثمار للزم عقلاً تأثير هذه الأفلاك بأفلاك أخرى وهذا يلزم التسلسل فكان لا بد من الاعتراف بالخالق الحكيم، وذلك الإقرار بوجود الإله تعالى هو المراد بقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِ رَبِّكَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل:12]، فجعل مقطع هذه الآية العقل، والتقدير كأنه قيل إن كنت عاقلاً فاعلم أن التسلسل باطل فوجب انتهاء الحركات إلى حركة يكون موجدتها غير متحرك وهو الإله القادر المختار.

والثانية: دلالة قوله تعالى: ﴿يَذَكَّرُونَ﴾ على عقيدة القدرة والاختيار الإلهي دون تأثير الأسباب بذاتها، من جهة إنا نرى الورقة الواحدة من الورد أحد وجهيها في غاية الحمرة والآخر في غاية السواد فلو كان المؤثر موجباً بالذات لامتنع حصول هذا التفاوت في الآثار فعلمنا أن المؤثر قادر مختار وهذا هو المراد من قوله: ﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَنُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَكَّرُونَ﴾ [النحل:13].

ثم ختم الرازي بقوله: " فهذا تمام تقرير هذه الدلائل على عقيدة التوحيد وثبت أن ختم الآية الأولى بقوله: ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ والآية الثانية بقوله: ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ والآية الثالثة بقوله: ﴿لِقَوْمٍ يَذَكَّرُونَ﴾ هو الذي نبه على هذه الفوائد والدلائل في مسائل العقيدة. " 31.

³¹ الرازي، تفسير الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج19 ص 179) و(ج20 ص 186)، الزركشي. البرهان في علوم القرآن (ج1 ص 81 - 85).

المطلب الثاني: أثر الفاصلة في الدلالة على الأحكام الفقهية:

من الأمثلة على أثر الفاصلة في الكشف عن الأحكام الشرعية:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن ذَسَائِهِمْ رُبُّصٌ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ فَإِن فَاءٌ وَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾

وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ [البقرة: 226-227].

فقد ذكر الرازي من جملة أوجه ترجيحه لمذهب الشافعي على أبي حنيفة، في أن الإيلاء لا يقع بمضي المدة، وإنما لا بد من إيقاعه بلفظ الطلاق، بالفاصلة التي ختمت بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ بأن الآية تدل على أن مسموعاً ينبغي أن يذكر وهو إيقاع الطلاق.

قال: "الحجة الثالثة: إن قوله تعالى: ﴿وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 227]. يقتضي أن يصدر من الزوج شيء يكون مسموعاً، وما ذلك إلا أن نقول تقدير الآية فإن عزموا الطلاق وطلقوا فإن الله سميع لكلامهم، عليم بما في قلوبهم. فإن قيل: لم لا يجوز أن يكون المراد إن الله سميع لذلك الإيلاء. قلنا: هذا يبعد لأن هذا التهديد لم يحصل على نفس الإيلاء، بل إنما حصل على شيء حصل بعد الإيلاء، وهو كلام غيره حتى يكون فإن الله سميع عليهم تهديداً عليه" 32 .

وفي هذا التفسير لفظة تبين مدى إعمال اللفظ القرآني إلى أبعد مدى وفق القاعدة الأصولية إعمال الكلام أولى من إهماله، وإعماله هاهنا ربطه بالدلالة الفقهية التي سبقت الآية لأجلها، وهذا معنى عميق لا يمكن أن يتأتى من دون رعاية الفاصلة التي ذكرت في نهاية النص القرآني من أجل إعمالها وفهمها من قبل المفسر والفقيه، وهذا يكشف أهمية الفاصلة وأثرها في الكشف عن دلالات الأحكام الشرعية.

المثال الثاني: الاستدلال بالفاصلة في بيان الحكم الشرعي والكشف عنه بشكل صريح: وهو ما جاء في الفاصلة المتعلقة بالحديث عن تحريم الخمر من قوله تعالى ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المائدة: 91].

32 الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج6ص432).

نقل الرازي عن الفراء: في قوله تعالى: ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ [المائدة: 91] " هذا أمر في لفظ الاستفهام" ³³. ثم قال: " واعلم أن هذا وإن كان استفهاماً في الظاهر إلا أن المراد منه هو النهي في الحقيقة" ³⁴.

ذكر الزمخشري ونقله عنه الرازي قوله في بيان قيمة الفاصلة: ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ من بيان حكم التحريم للخمر بعد أن بين وجوه تأكيد التحريم للخمر من الوجوه المتعددة، من حيث تصدير الجملة بـ (إنما) ، ومنها أنه قرنه بعبادة الأصنام، ومنها أنه جعله رجساً، ومنها أنه جعله من عمل الشيطان، ومنها أنه أمر بالاجتناب. ومنها أنه جعل الاجتناب من الفلاح، ومنها أنه ذكر ما ينتج من شرب الخمر من الوبال، وهو وقوع التعادي والتباغض، وما يؤدي شرب الخمر من الصد عن ذكر الله، وإضاعة أوقات الصلاة. " ثم قال: " وقوله: ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ من أبلغ ما ينهى به، كأنه قيل: قد تلى عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع، فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون. أم أنتم على ما كنتم عليه، كأن لم توعظوا ولم تزجروا؟" ³⁵.

ويذكر القرطبي فهم الصحابة لأثر هذه الفاصلة في بيان الحكم الشرعي وتأكيده فيذكر في الفائدة السادسة عشرة ما روي عن عمر رضي الله عنه من قوله: " قوله تعالى: ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ لما علم عمر رضي الله عنه أن هذا وعيد شديد زائد على معنى انتهوا قال: انتهينا" ³⁶.

وجاء في أضواء البيان: " أكد النهي عنها بأن أورد بصيغة الاستفهام في قوله: ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ [المائدة: 91]، فهو أبلغ في الجز من صيغة الأمر التي هي " انتهوا "، وقد تقرر في فن المعاني: أن من معاني صيغة الاستفهام، التي ترد لها، الأمر؛ كقوله: ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ ³⁷. وبهذا نرى أن للفاصلة أثراً في الكشف عن الحكم الشرعي.

³³ الرازي ، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج12ص409)..

³⁴ الرازي ، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج12ص425)

³⁵ الزمخشري ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ج1ص674) الرازي ، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج12ص425).

³⁶ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي الجامع لأحكام القرآن (ج6ص292).

³⁷ الشنقيطي، أضواء البيان (ج2ص405).

المثال الثالث: الاستدلال بالفاصلة في بيان أن الحكم يدل على الوجوب: وهو ما جاء ذكره في الفاصلة من قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَتِكُمْ صَدَقَةٌ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرٌ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المجادلة:12].

جاء في تفسير الرازي وهو يتكلم عن حكم الصدقة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم هل كانت واجبة أم مندوبة من قوله بأن ظاهر الآية يدل على أن تقديم الصدقة كان واجبا، واستدل على الوجوب بالفاصلة القرآنية فقال: "لأن الأمر للوجوب، ويتأكد ذلك بقوله في آخر الآية: فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿المجادلة:12﴾ فإن ذلك لا يقال إلا فيما يفقده يزول وجوبه"³⁸.

وهو ما ذكره صاحب روائع البيان تفسير آيات الأحكام: "اختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَتِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة:12]. هل الأمر للوجوب أو الندب؟ فقال بعضهم: إن الأمر للوجوب، ويؤيد هذا قوله تعالى في آخر الآية: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. ومثل هذا لا يقال إلا في الواجبات التي لا يصح تركها"³⁹.

وذكر العلامة الشنقيطي أن الفاصلة في الآية هي الناسخة للحكم فتكون أساسا في بيان الحكم الشرعي قال: "وقوله «وآية نجواه» يشير إلى أن قوله تعالى: ﴿فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَتِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة:12]. منسوخ بقوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المجادلة:12]."⁴⁰

المثال الرابع: الاستدلال بالفاصلة للترجيح بين القواعد الأصولية: في بيان هل الحدود زواجر أم جوابر:

وهو ما جاء ذكره في الفاصلة في سورة المائدة من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة:33].

³⁸ الرازي، مفاتيح الغيب (ج29 ص495). الشنقيطي، أضواء البيان، (ج9 ص198).

³⁹ الصابوني، محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، (ج2 ص547).

⁴⁰ الشنقيطي، أضواء البيان، (ج9 ص198).

جاء في التفسير المنير للزحيلي في بيان أثر الفاصلة في الأحكام الشرعية قوله: " ونصت الآية على عقوبة أخروية: وهي استحقاق العذاب في نار جهنم، لعظم الجريمة، ووصف عقوبة الدنيا بالخزي أي الذل والفضيحة مع أن لهم فيها عذاباً أيضاً... ويؤخذ من الجمع بين العقوبتين المذكورتين للمحاربين: أن الحدود لا تسقط العقوبة في الآخرة، فالحدود زواجر لا جوابر كما هو صريح الآية، وهذا مذهب الحنفية.

وقال الجمهور: الحدود جوابر أيضاً، أي أنها تجبر الذنوب وتكفرها، لما رواه مسلم⁴¹ عن عبادة بن الصامت: «من أصاب من هذه المعاصي شيئاً فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب شيئاً من ذلك، فستره الله، فأمره إلى الله: إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه»⁴².

ولا شك أن قاعدة أعمال الكلام أولى من أهماله تحمل على اعتبار هذه الفاصلة في الدلالة على ما ذهب إليه الحنفية من أن الحدود زواجر وهو ما دلت عليه الفاصلة بشكل واضح وصريح.

المثال الخامس: الاستدلال بالفاصلة في بيان ما يترتب على عقوق الوالدين من أحكام، وهو ما جاء ذكره في فاصلتين لآيتين من سورة مريم وهما قوله تعالى في وصفه ليحيى عليه السلام: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾ [مريم:14] وبما جاء على لسان عيسى عليه السلام: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾ [مريم:32].

ففي الآية الأولى بينت الفاصلة أن العقوق معصية من أكبر المعاصي لأنها جمعت مع العقوق الكبير والتجبر. وبينت الآية الثانية أن العقوق يورث الشقاء والعذاب في العاجل والآجل. فقد جاء في تأويل قوله تعالى: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾ [مريم:14] ما ذكره الطبري من قوله: " يقول تعالى ذكره: وكان برًّا بوالديه، مسارعاً في طاعتها ومحبتهما، غير عاقٍّ بهما: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾ [مريم:14] يقول جل ثناؤه: ولم يكن مستكبراً عن طاعة ربه وطاعة والديه، ولكنه كان لله ولوالديه متواضعاً متذللاً ياتمر لما أمر به، وينتهي عما نُهي عنه، لا يعصيه ربه، ولا والديه"⁴³.

فإن قيل ما معنى: وصفه بقوله ولم يكن جباراً عصياً، فيكون المعنى بيان أن عقوق الوالدين من أشد المعاصي وأكبرها بعد الشرك بالله.

⁴¹ مسلم، صحيح مسلم. كتاب الكفارات. باب: الحدود كفارات لأهلها رقم: 1709. (ج3ص1333).

⁴² الزحيلي، أ.د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (ج6ص169).

⁴³ الطبري، جامع البيان (ج18ص160).

وأما الآية الثانية: وهي قوله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْ لِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾ [مريم:32] فقد أفادت أن عقوق الوالدين سببه التجر والتكبر على طاعتها وأن ذلك يلحق بصاحبه الشقاوة والعذاب في الدنيا والآخرة فقد ذكر الطبري في تفسيره "عن بعض أهل العلم، قال: لا تجد عاقا إلا وجدته جبارا شقيا. ثم قرأ: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَجْعَلْ لِي جَبَّارًا شَقِيًّا﴾ [مريم:32] 44. وفي التحرير والتنوير بيان لما يترتب على العاق من عقوبات مستدلا لذلك بما أفادته الفاصلة القرآنية من قوله: " الشقي: الخاسر والذي تكون أحواله كدرة له ومؤلمة، وهو ضد السعيد... ووصف الجبار بالشقي باعتبار مآله في الآخرة وربما في الدنيا." 45.

وفي الحقيقة هذا ما نراه في الدنيا فما من عاق إلا وظهر شقاؤه للناس عاجلاً في الدنيا نسأل الله السلامة والعفو.

المطلب الثالث: الدلالة على الأحكام الأخلاقية (التزكية).

لا يخفى ما للفاصلة القرآنية من أثر في الدلالة على التزكية ومكارم الأخلاق، بما تحمل من اشارات وهدايات وإرشادات، ومعظم هذه الهدايات محلها الفاصلة القرآنية، وهذا واضح وصريح، وهو كثير في الآيات القرآنية، وقلما ختمت آية إلا باسم من أسماء الله تعالى وفيه دلالة على حمل المسلم على أن يتصف ويتخلق بما دل عليه هذا الإسم من مكارم الصفات والدلالات، وهو أمر مطلوب وبه فسر العلامة الشنقيطي الحديث المتعلق بمن أحصى أسماء الله الحسنى دخل الجنة حيث قال: "يحمل على أحصى معانيها وحفظها من التحريف فيها والتبديل والتعطيل، وحاول التخلق بحسن صفاتها كالحلم والعفو والرأفة والرحمة والكرم، ونحو ذلك" 46 وهو ما نقل عن أبي القاسم القشيري "أن جميع أسمائه تعالى صالحة للتخلق بها أو التعلق إلا لفظ الجلالة فإنه لا يصح إلا للتعلق، ومعنى التعلق الاعتماد والتوكل عليه والافتقار إليه، ومعنى التخلق. الاتصاف فإن نحو الرحمن والحليم يمكن أن يتصف بمعناها بعض المؤمنين نحو فلان حليم أو عنده رحمة." 47. ومن أمثلة ذلك: المثل الأول: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [مريم:32]

44 الطبري، جامع البيان، (ج18ص192) الرازي، مفاتيح الغيب (ج21ص536).

45 ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج16ص100).

46 الشنقيطي، أضواء البيان (ج8ص74)

47 النفراوي، أحمد بن غنام (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي (المتوفى: 1126هـ) الفواكه الدواني على

رسالة ابن أبي زيد القيرواني (ج1ص5).

[النور:22]. قالوا في: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور:22] " فلتفعلوا ما تحبون أن يُفعلَ بكم وبهم، مع كثرة خطاياهم، ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ مبالغ في المغفرة والرحمة، مع كثرة ذنوب العباد، فتأدبوا بآداب الله، واعفوا، وارحموا"48.

المثال الثاني: أيضاً مما يلفت النظر في الفاصلة القرآنية، أن كثيراً ما ختمت الآيات المتعلقة بالعبادات الأمر بالتقوى، وجعلت هذا المقام من مقامات العبودية، وهي غاية من الغايات التي ينبغي أن يصل إليها المتعبد من الصيام والصلاة والزكاة والحج وغيرها، ومن هذه الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة:183].

وفي بيان أثر هذه الفاصلة من فريضة الصيام فقد بينه الرازي من عدة أوجه فقال: ففيه وجوه أحدها: أن الصوم يورث التقوى لما فيه من انكسار الشهوة وانقمار الهوى فإنه يردع عن الأشر والبطر والفواحش ويهون لذات الدنيا ورئاستها... فيكون معنى الآية كما فرضت عليكم الصيام ذكرت لكم التقوى على وجه وجوبها لتكونوا به من المتقين الذين أثبت عليهم في كتابي. ولأنها تمنع النفس عن المعاصي. وثانيها: المعنى ينبغي لكم بالصوم أن يقوى وجاؤكم في التقوى. وثالثها: لعلكم تنتظمون بسبب هذه العبادة في زمرة المتقين لأن الصوم شعارهم والله أعلم"49.

وجاء في التفسير الوسيط قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة:183] "جملة جيء بها لبيان حكمة مشروعية الصيام فكأنه- سبحانه- يقول لعباده المؤمنين: فرضنا عليكم الصيام، ليتحقق بأدائكم لهذه الفريضة درجة التقوى والحشية من الله، وبذلك تكونون ممن رضى الله عنهم ورضوا عنه"50.

المثال الثالث: من الآيات التي ختمت بفاصلة تحمل المسلم على التأدب بما نصت عليه الآية من أحكام في صدرها، ومن هذه الآيات في سورة النور الفاصلة المتعلقة بطلب الاستئذان في الدخول على البيوت:

48 ابن عجيبة، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجزي الفاسي الصوفي (المتوفى: 1224هـ) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد. (ج4 ص23).

49 الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج5 ص240).

50 طنطاوي، محمد سيد طنطاوي التفسير الوسيط للقرآن الكريم. (ج1 ص381).

قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [النور: 28-29]. قال الرازي: "وأما قوله: { وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ } [النور: 29] فهو وعيد للذين يدخلون الخربات والدور الخالية من أهل الريبة." 51.

جاء في التفسير الوسيط: "وقوله- سبحانه-: ﴿لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [النور: 28] تذييل قصد به التحذير من مخالفة ما أمر الله- تعالى- به، وما نهي- سبحانه- عنه. أى: والله- تعالى- لا تخفى عليه خافية من أعمالكم، فأصلحوها، والتزموا باتباع ما أمركم به، وما نهاكم عنه، فإنه- سبحانه- سيجازيكم عليها بما تستحقون من ثواب أو عقاب. فالمقصود من هذا الإخبار: إفادة لازمه وهو المجازاة على هذه الأعمال" 52.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وبعد:

فقد خُصَّ البحث إلى مجموعة من النتائج، ومن أهمها:

1 . معرفة الفاصلة علم توقيفي يعرف بالنقل والسماع. واختلاف العد في المصاحف العثمانية مبناه على النقل والرواية.

2 . الفاصلة على الراجح هي آخر الآية وليس خاتمة الجملة في الآية.

3 . الفاصلة في موضوعات العقيدة تتناسب مع موضوعها، ومن الأمثلة التي ذكرت، أن الفاصلة في قوله تعالى ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾، دلت على أن الهزيمة للكفار في غزوة الأحزاب لم تكن بسبب انسحاب الكفار، بل بقوة الله وعزته الذي أرسل الريح تسوقها الملائكة، ولو لم تكن الفاصلة لظن القارئ أن النصر كان بمجرد وجود الريح التي اقتلعت خيامهم من باب التوافق والصدفة، فمنع القرآن هذا الظن بذكر الفاصلة أن الريح كانت بقوة الله وعزته التي أيد ونصر بها أهل الإيمان.

51 الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (ج23ص360).

52 طنطاوي، التفسير الوسيط (ج10ص110).

4 . ومن أمثلة العقيدة ما دلت عليه الفاصلة ﴿ اللطيفُ الخبير ﴾ في قوله تعالى ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾ على أن نفي رؤية الله تعالى لا تعني امتناعها بالمطلق. لبناء نفي الرؤية على إرادة اللطف في المنع المذكور في الفاصلة. إذ العادة أن كل لطيف لا تدركه الأبصار... وقد رد العلماء الفاصلة من قوله: ﴿ اللطيفُ الخبير ﴾ على صدر الآية ﴿ لا تدركه الأبصار ﴾، وبهذا يتبين لنا أنه سبحانه احتجب عن العباد باللطف، ولا ينبغي إدراك الأبصار له بالمطلق وإنما بصفة اللطف، ليبين لنا تحقق إدراك الإبصار في الآخرة.

5 . ومن أمثلة أثر الفاصلة في القضايا الفقهية ما دلت الفاصلة في قوله تعالى : ﴿ وإن عزموا الطلاق إن الله سميع عليم ﴾ في سورة البقرة على ترجيح مذهب الشافعي والمالكي، في أن الإيلاء لا يقع بمضي المدة، وإنما لا بد من إيقاعه بلفظ الطلاق، حيث دلت الفاصلة التي ختمت بقوله تعالى: ﴿ سميع عليم ﴾ على أن مسموعاً ينبغي أن يذكر وهو إيقاع الطلاق كما ذكره الرازي.

6 . دلت الفاصلة في قوله تعالى ﴿ فإن لم تجدوا فإن الله غفور رحيم ﴾ [المجادلة:12]. هل أن الأمر بالصدقة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم كان للوجوب، ويؤيد هذا قوله تعالى في آخر الآية: ﴿ غفور رحيم ﴾. ومثل هذا لا يُقال إلا في الواجبات التي لا يصح تركها.

7. إن إغفال وإهمال دلالة الفاصلة في الآيات التي تتحدث عن التزكية والأخلاق يضيع على المفسر كثيراً من اللطائف والهدايات والإرشادات، وقال الشنقيطي في أثر فهم الفاصلة المتعلقة بذكر أسماء الله تعالى حيث قال بأنه يحمل على التخلق بحسن صفاتها كالحلم والعفو والرافة والرحمة والكرم، ونحو ذلك" وقد ذكر في البحث أكثر من مثال على ذلك.

التوصيات:

يوصي البحث بدراسة أثر اختيار نظم الفاصلة القرآنية في السورة الواحدة وعلاقتها بالموضوع والمحور العام للسورة. كما يوصي بدراسة تتعلق بالمقارنة بين أنواع الفاصلة التي تمت مراعاة النظم من خلال التقديم والتأخير فيها مثل سورة طه، وتلك التي تم الحذف لأواخر الكلمة كما في سورة الضحى في كلمة

﴿قل﴾ من قوله تعالى ﴿ما ودعك ربك وما قلى﴾ [الضحى 3] والتي أصل الكلام فيها ﴿وما قلاك﴾ والوقوف على دلالات ذلك .

والحمد لله أولاً وآخراً.

REFERENCES (المصادر والمراجع)

- [1] Abdul Bāqī, M, Al Mu'jam al Mufahras Li'alfāz al Qur'an, (Miṣr: Dār al Kutub, 1st ed, 1945).
- [2] Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jafa'i, Al-Musnad Al-Sahih Brief of the Matters of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, his Sunnah and his days, Investigator: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Publisher: Dar Touq Al-Najat (Illustrated by the Sultaniya by adding the numbering numbering of Muhammad Fouad Abd al-Baqi) Edition : The First, 1422 A.H.,
- [3] Al-Baq'i, Ibrahim bin Omar bin Hassan Al-Ribat bin Ali bin Abi Bakr Al-Baq'i (died: 885 AH), organized the pearls in proportion to the verses and the surahs, Cairo, Dar Al-Kitab Al-Islami.
- [4] Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Issa (died: 279 AH), Sunan Al-Tirmidhi, Egypt, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company - Edition: Second, 1395 AH - 1975.
- [5] Ibn al-Jazari, Shams al-Din Abu al-Khair Ibn al-Jazari, Muhammad ibn Muhammad ibn Yusuf (died: 833 AH), Introduction to the Science of Tajweed, investigated by: Dr. Ali Hussein al-Bawab, Riyadh, Publisher: Knowledge Library, Edition: First, 1405 AH - 1985.
- [6] Ibn al-Jazari, Shams al-Din Abu al-Khair Ibn al-Jazari, Muhammad ibn Muhammad ibn Yusuf (died: 833 AH), published in the Ten Readings, Investigator: Ali Muhammad al-Daba` (died 1380 AH), Beirut, Publisher: The Great Commercial Printing Press, photographed by Dar al-Kitab al-Ilmiyya .
- [7] Abu Hassan, authored by Dr. Jamal Mahmoud Abu Hassan, the moral significance of the Qur'anic verses breaks, a study in the statement of the Noble Qur'an and its miracles, Jordan, Dar Al-Fath Publishing, 1st year 2010
- [8] Ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al Shaibani (died: 241 AH), Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, Investigator: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid, and others Supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Beirut, publisher Al-Resala Foundation Edition: First, 1421 A.H. - 2001 A.D.

- [9] Al-Dani, Abu Amr Al-Dani Al-Andalusi (d. 444), The Statement in Counting the Verse of the Qur'an, investigated by Dr. Ghanem Qaddouri Al-Hamad, Kuwait, Center for Manuscripts and Heritage, 1st floor, 1994
- [10] Abu Dawood, Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (died: 275 AH), Sunan Abi Dawood, Investigator: Muhammad Muhyi Al-Din Abdul Hamid, Sidon - Beirut, Publisher: Al-Masaba Al-Asriya.
- [11] Al-Daraqutni, Abu Al-Hasan Ali Bin Omar Bin Ahmed Bin Mahdi Bin Masoud Bin Al-Numan Bin Dinar Al-Baghdadi Al-Daraqutni (died: 385 AH), Sunan Al-Daraqutni, edited and controlled its text and commented on it: Shuaib Al-Arnaout, Hassan Abdel Moneim Shalabi, Abdul Latif Harzallah, Ahmed Barhoum, Beirut - Lebanon, Al-Resala Foundation, the first edition, 1424 A.H. - 2004 A.D
- [12] Al-Darami, Abu Muhammad Abdullah bin Abdul Rahman bin Al-Fadl bin Bahram bin Abdul-Samad Al-Darami, Al-Tamimi Al-Samarqandi (died: 255 AH), Musnad Al-Darami known as Sunan Al-Darmi, Beirut, Publisher: Dar Al-Bashaer Edition: First, 1434 AH - 2013 AD
- [13] Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taimi Al-Razi, nicknamed Fakhr Al-Din Al-Razi, Khatib Al-Rayy (died: 606 AH), Keys to the Unseen = The Great Interpretation, Beirut: Publisher: Arab Heritage Revival House - Edition: Third - 1420 AH.
- [14] Al-Zarkashi, Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahader Al-Zarkashi (died: 794 AH), the proof in the sciences of the Qur'an, the investigator: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, Egypt, House of Revival of Arabic Books Issa Al-Babi Al-Halabi and his associates. Edition: First, 1376 AH - 1957 AD.
- [15] Al-Zuhaili, Prof. Dr. Wahba bin Mustafa Al-Zuhaili, The Enlightening Interpretation in Creed, Sharia and Method, Damascus, Publisher: House of Contemporary Thought - Edition: Second, 1418 AH.
- [16] Al-Zamakhshari, Abu Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmad, Al-Zamakhshari Jarallah (died: 538 AH), The Scout on the Mysterious Facts of Download, Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi - Edition: Third - 1407 AH
- [17] Al-Zarqani, Muhammad Abdul-Azim Al-Zarqani (died: 1367 AH), The Sources of Gratitude in the Sciences of the Qur'an, Egypt, Publisher: Issa Al-Babi Al-Halabi and Partners Press, third edition.
- [18] Al-Suyuti, Abd al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (died: 911 AH), mastery in the sciences of the Qur'an, Egypt, publisher: The Egyptian General Book Authority Edition: 1394 AH / 1974 AD.
- [19] Al-Shanqiti, Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar bin Abdul Qadir Al-Jakni Al-Shanqiti (died: 1393 AH) Adwa' al-Bayan fi clarification of the Qur'an with the Qur'an, Beirut, Publisher: Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, year of publication: 1415 AH - 1995 AD.

- [20] Al-Sabouni, Muhammad Ali Al-Sabouni, Masterpieces of the Statement Interpretation of Verses of Judgments, Beirut, Manahil Al-Irfan Foundation, third edition, 1400 AH - 1980 AD.
- [21] Tantawi, Muhammad Sayed Tantawi, Intermediate Interpretation of the Holy Qur'an, Egypt, Publisher: Dar Nahdet Misr for Printing, Publishing and Distribution, Faggala - Cairo Edition: First.
- [22] Al-Tabari, the author: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib Al-Amali, Abu Jaafar Al-Tabari (died: 310 AH), Jami' al-Bayan fi Interpretation of the Qur'an, Investigator: Ahmed Muhammad Shakir, Beirut, Publisher: Al-Resala Foundation, Edition: First, 1420 AH - 2000 AD.
- [23] Abbas, Prof. Fadel Abbas, The Miracle of the Qur'an, Al-Qas Open University Publications, Amman, Jordan, publication year 2007 AD.
- [24] Ibn Ajiba, Abu al-Abbas Ahmed bin Muhammad bin al-Mahdi bin Ajiba al-Hasani al-Anjari al-Fassi al-Sufi (died: 1224 AH) al-Bahr al-Madid fi Tafsir al-Qur'an al-Majid, Investigator: Ahmad Abdullah al-Qurashi Raslan Publisher: Dr. Hassan Abbas Zaki - Cairo Edition: 1419 AH.
- [25] Ibn al-Faris, Abu Muhammad Abd al-Moneim ibn Abd al-Rahim, known as Ibn al-Farsa al-Andalus (died: 597 AH), the provisions of the Qur'an, publisher: Dar Ibn Hazm for printing, publishing and distribution, Beirut - Lebanon Edition: First, 1427 AH - 2006 AD.
- [26] Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din Al-Qurtubi (died: 671 AH), The Collector of the provisions of the Qur'an = Tafsir Al-Qurtubi, Publisher: Dar al-Kutub al-Masryah - Cairo Edition: Second, 1384 AH - 1964 AD.
- [27] Al-Qadi, Abdul-Fattah bin Abdul-Ghani bin Muhammad Al-Qadi (died: 1403 AH), Al-Fara'id Al-Hassan in Counting any Qur'an, Publisher: Al-Dar in Madinah Edition: First 1404 AH.
- [28] Ibn Mansur, Abu Othman Saeed bin Mansour bin Shu'bah Al-Khorasani Al-Jawzjani (died: 227 AH), interpretation from Sunan Saeed bin Mansour, publisher: Dar Al-Sumaei for Publishing and Distribution Edition: First, 1417 AH - 1997 AD.
- [29] Ibn Manzur, Muhammad Ibn Makram Ibn Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwafa'i al-Ifriqi (died: 711 AH), Lisan al-Arab, Publisher: Beirut, Dar Sader, Edition: Third - 1414 AH.
- [30] Al-Nafrawi, Ahmed bin Ghanem (or Ghoneim) bin Salem bin Muhanna, Shihab Al-Din Al-Nafrawi Al-Azhari Al-Maliki (deceased: 1126 AH), Al-Fawakh Al-Dawani on the letter of Ibn Abi Zaid Al-Qayrawani, Publisher: Berlaut, Dar Al-Fikr, Publication Date: 1415 AH - 1995 AD.
- [31] Al-Naysaburi, Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Nisaburi (died: 261 AH), the abbreviated correct chain of transmission of justice from justice to the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, Investigator: Muhammad Fouad Abdul-Baqi, Publisher: Beirut, House of Revival of Arab Heritage.